

سنن سعيد بن منصور

1500 - حدثنا هشيم عن ابن شبرمة و ابن أبي ليلى أنهما كانا يقولان ٧ ما كان للرجال
فهو للرجال وما كان للنساء فهو للمرأة وما كان مما يكون للرجال والنساء فهو للرجال